

- كبار العلماء

صالح آل الشيخ

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله عبد الله ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين. اللهم نسألك

العافية عملا صالحا وقلبا خاشعا ودعاء ما علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا ارحم الراحمين - 00:04:08

اما بعد فهذا ختام هذه الرسالة العظيمة رسالة كشف الشبهات التي كشف فيها الشيخ رحمه الله تعالى ما شبه به اعداء التوحيد

واعداء الاسلام وصدوا به عن دعوة الحق التي هي دعوة اخلاص الدين لله جل وعلا - 00:04:39

وقد ذكر في اخر ما اعرضنا له في الدرس الماضي انه يختم كشف الشبهات بذكر مسألة مهمة خطيرة وهذا المقطع تعليل لما تقدم من

ذكر تلك المسألة التي بينها واوضحنا - 00:05:10

ما يتصل بها من المقامات والضوابط قال رحمه الله ورفع درجته ولكن عليك بفهم ايتين من كتاب الله اولاهما قوله تعالى لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم قال فاذا تحققت ان بعض الصحابة الذين غزوا الروم مع الرسول صلى الله عليه وسلم كفروا بسبب كلمة قالوها

- 00:05:34

اعلى وجه المزمع والمزح واللعب تبين لك ان الذي يتكلم بالكفر او يعمل به خوفا من نقص مال او جاه او مداراة او مداراة لاحد اعظم

ممن يتكلم بكلمة يمزح بها - 00:06:05

وهذه الاية من سورة هي قوله جل وعلا ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب قلها بالله واياته ورسوله كنتم تستهزون؟ لا

تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم انك عن طائفة نعذب طائفة لانهم كانوا مجرمين - 00:06:27

هذه الاية فيها ان كفرهم كان بسبب الاستهزاء بالله وباياته وبرسوله وقول الامام رحمه الله هنا فاذا تحققت ان من فان اولئك الذين

تكلموا بتلك الكلمة الله يحفظك محكوم باسلامه - 00:06:55

حالهم انهم يعدون مع الصحابة والا فانهم منافقون ظهر نفاقهم بذلك الاستهزاء. وهذه مسألة حصل فيها خلاف بين اهل العلم فمن

قائل انهم ليسوا منافقين وقال الجمهور من المفسرين واهل العلم - 00:07:29

انهم منافقون والصواب من القولين في ذلك ان اولئك الذين كفروا بعد ايمانهم بالاستهزاء انهم منافقون وهم في الاصل منافق هم في

الاصل منافقون ودل هذا على نفاقهم والاستهزاء كفر لانه يدل - 00:08:00

على عدم تعظيم الله جل وعلا وعدم توقيره الاستهانة بالله وباياته وبرسوله لان معظم المبجل لا يستهزئ بمن عظمه وبجله بل

يكون له في قلبه المقام الاعظم بحيث لا يستهزئ به ولا - 00:08:28

ايستنقصه ولا يسبه الى اخر ذلك ودل على ان المراد بهم المنافقون اوجوا الاول ان الاية يفهم معناها بدلالة الثياب والسباع وهذه

الاية اولها ولئن سألتهم والضمير لابد ان يرجع - 00:08:51

الى مذكور معلوم والاية قبل هذه الاية هي قوله جل وعلا بهم قل استهزنوا يعني ايها المنافقون ان الله محسن ما تحزنون ولئن

سألتهم ليقولن انما نخوض ونلعب فدلوا ارجاع الظمير على الاية قبلها ان المراد بذلك المنافقون. ودل عليه ايضا - 00:09:29

الاية التي بعدها وهي التي تسمى السياق او اللحاق فقبلها سياقها وبعدها سياقها او لحاقها وهي قوله جل وعلا المنافقون

والمنافقات لهم من بعد اذ قال جل وعلا لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم نعذب طائفة بانهم كانوا مجرمين المنافقون والمنافقات -

00:10:06

بعضهم من بعض يأمرن بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون ايديهم نسوا الله فنسيهم ان المنافقين هم الفاسقون فهذه الاية ايضا

تدل على ان هذا الذي استهزأ او تلك الطائفة التي استهزأت هم المنافقون لان السياق هو السابق يدل على ذلك - 00:10:41

وايضا يدل ان السورة وهو الوجه الثالث ان السورة سورة براءة تسمى الفاضحة وهي التي فضحت المنافقين وبعد ذكر المنافقين في

اثناء السورة استمر ذكرهم واستمر فضحهم وبيان ما هم عليه الى اخر السورة - 00:11:08

والوجه الرابع ان الله جل وعلا قال بعد آيات يحلفون بالله ما قالوا قال سبحانه يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد

اسلامهم وهموا بما لم ينالوا - 00:11:37

فقوله جل وعلا في هذه الاية يحلفون بالله ما قالوا المقصود بهم هؤلاء الذين استهزأوا فانهم حلفوا انهم ما قالوا قال جل وعلا

يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر - 00:12:00

فدل على ان المستهزئ بالكلام قال كلمة الكفر قال سبحانه وكفروا بعد اسلامهم ودلت هذه الآية على ان المراد بالايمن في قوله تعالى لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم هو الاسلام - [00:12:18](#)

لانه قال وكفروا بعد اسلامهم وهؤلاء المنافقون محكوم باسلامهم ظاهرا وهذا يجاب به عن قول من قال انهم ليسوا بمنافقين لان هؤلاء احتجوا بان المنافقين لم يحكم بايمانهم وانما حكم باسلامهم. فالمؤمن منافق يقال له مسلم باعتبار الظاهر. ولا يقال انه مؤمن لان الايمان باطن - [00:12:39](#)

فقوله تعالى هنا لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم قالوا دل على انهم ليسوا بمنافقين وهذا الاحتجاج منهم والاياراد له وجهه لكن ليس قويا بقوة ما ذكرنا من الا وجه - [00:13:12](#)

وجوابه ان الايمان كما هو معلوم اعتقاد وقول وعمل والاعتقاد هو الايمان الباطن والقول والعمل هو الايمان الظاهر وهو الاسلام فاذا قيل في المنافق انه كفر بعد ايمانه يعني بعد ايمانه الظاهر الذي هو الاسلام - [00:13:35](#)

لان الاسلام لا يصح الا بايمان يصححه والايمان لا يصح الا باسلام يصححه. والايمان من قسم الى ايمان باطن وهو الاعتقاد والى ايمان ظاهر. وهو القول والعمل فاولئك معهم قول وعمل - [00:14:03](#)

ف قيل لهم هنا بعد لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم باعتبار الظاهر وهذا الظاهر هو الاسلام كما قال جل وعلا في الآية الاخرى ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد اسلامهم - [00:14:25](#)

فالايمن في هذه الآية هو الاسلام في الآية الاخرى ويقوي هذا ما تعلمه من قواعد اهل السنة والجماعة رحمهم الله تعالى ان الايمان اذا افرد عن الاسلام والاسلام اذا افرد عن الايمان - [00:14:44](#)

فانه يدل احدهما على الآخر. فقوله قد كفرتم بعد ايمانكم يعني ما يناسب المخاطب لذلك وهو الاسلام. لان الايمان اذا افرد دل على الاسلام هذا في حال المخاطبين اذا تقرر لك ذلك فهؤلاء الذين كفروا بكلمة قالوها - [00:15:02](#)

على وجه المزح واللعب على وجه المزاح او اللعب وهذا الكفر منهم هو الاستهزاء كلمة الكفر هي الاستهزاء والاستهزاء مكفر اذا كان استهزاء بالله جل جلاله او بايات القرآن - [00:15:33](#)

او بالرسول محمد صلى الله عليه وسلم او بمجموع ذلك وهو الدين الذي بعث الله به محمدا صلى الله عليه وسلم فاذا استهزأ احد بالله جل وعلا كفر اذا استهزأ احد بالقرآن - [00:15:57](#)

كفر واذا استهزأ احد برسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بشخصه بذاته كفر واذا استهزأ بالدين الذي نزل به نزل على محمد صلى الله عليه وسلم بيقين المستهزئ انه نزل على محمد صلى الله عليه وسلم - [00:16:16](#)

فانه يكفر ايضا. فاذا رجع الاستهزاء المكفر الى احد الثلاثة. وهي التي جاءت في الآية ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب قل ابالله هذا واحد واياته اثني ورسوله ثلاثة كنتم تستهزونون لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم - [00:16:44](#)

قال هنا رحمه الله اذا تحققت ان بعض الصحابة الذين غزوا الروم مع الرسول صلى الله عليه وسلم. كفروا بسبب كلمة قالوها على وجه ملح واللهي تبين لك ان الذي يتكلم بالكفر - [00:17:19](#)

او يعمل به خوفا من نقص مال او جاه او مداراة لاحد اعظم ممن يتكلم بكلمة يمزح بها وذلك لان الذي يتكلم بالكفر او يعمل به قصد ذلك ولكنه خاف - [00:17:40](#)

ولكن القصد موجود قصد الكفر وقصد العمل بالكفر موجود عنده. ولهذا لم يعذر بالخوف او بالمداراة نقص المال او الجاه او المداراة لانه قصد الكفر وقصد العمل الكفري دون اكراه - [00:18:06](#)

والمستهزئ قد يقال انه ما قصد الكفر ولو قيل له اقلت هذا كفرا؟ لقال لا. انما استهزاء انما قلت هذا مزد. على سبيل المزاح وعلى سبيل اللعب وعلى سبيل الخط - [00:18:32](#)

ما قالوا فسدت الناس. ولهذا كلام الامام رحمه الله هنا متين. ان قال تبين لك الذي يتكلم بالكفر عالما لانه شرك عالما لا شك انه اعظم كفرا ممن يتكلم بكلمة فاتة التعظيم فدخل في الكفر من جهة - [00:18:55](#)

الاستهانة وهذا قصده اصلا ومعلوم يقصد الشيء من كل جهاته ثم قال رحمه الله والاية الثانية قوله تعالى من كفر بالله من باب ايمانه
 الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن منشرح بالكفر - [00:19:24](#)

صدره فعليهم غضب من الله. ولهم عذاب عظيم ذلك بانه مستحب الحياة الدنيا على الآخرة هذه الآية في حال الذي يكفر بدون عذر
 والعذر الذي لا يؤاخذ به من صدر منه الكفر قولاً او عملاً - [00:19:53](#)

شيء واحد وهو الاكراه والاكراه معناه ما لا يتحملة من العذاب اكره على هذا القول بما لا يتحملة من العذاب او ما هو اعلى من ذلك
 وهو القتل فاذا كان لا يتحمل - [00:20:26](#)

ان يعذب لا يتحمل ان يضرب ضرباً شديداً لا يتحمل ان يسجن سجناً طويلاً لا يتحمل في ذلك ويخشى على دينه ويخشى ان يوافق
 ويخشى ان يحصل له فتنة او يخشى ان يتلف بدنه - [00:20:50](#)

فانه معذور مع ان الكمال ان يصبر لكنه معذور بشرط اطمئنان القلب بالايمان فتكون الموافقة ظاهراً للضرورة ولكن القلب مطمئن
 بالايمان وذلك ان الايمان كما هو معلوم ثلاثة اركان اعتقاد وقول وعمل - [00:21:08](#)

والاعتقاد هو الاصل الذي ينشأ عنه القول الايماني وينشأ عنه العمل الايماني فلم يعذر بالاصل في الموافقة احد البتة حتى لو اكره فان
 الاكراه ولو وصل الى القتل لا يصل الى تغيير عقيدة القلب - [00:21:35](#)

والله جل وعلا قال سبحانه الف لام ميم حسب الناس ان يتركوا اي يقولوا امنا وهم لا يفتنون ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن
 فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين - [00:22:00](#)

الصدق هو استقرار العقيدة في القلب. وان يصبر المرء على ما جاءه من ابتلاء فاذا عرض له الاكراه بما لا يتحملة ويؤدي ببذنه الى
 التلف او يخشى على دينه فان له ان يوافق - [00:22:19](#)

اولئك ظاهراً لا باطناً لان الظاهر في الشريعة فيه يسر في الاحكام خلاف الباطل الباطل هو اشد شيء فاذا هذه الآية دلت كما قال
 الشيخ رحمه الله هنا في قوله فلم يعذر الله من هؤلاء الا من اكره - [00:22:37](#)

مع كون قلبه مطمئناً بالايمان فاذا له اذا اكره بشرطه ان يقول كلمة يوافقهم بها او ان يعمل عملاً يوافقهم به ولكن يكون ذلك مع
 اطمئنان القلب بالايمان والقلب قول كلمة الكفر موافقة - [00:23:00](#)

لاجل الاكراه هذا محل اتفاق بين اهل العلم اما العمل فاختلّفوا فيه فمنهم من قال لا يعذر بالعمل ان يعمل عملاً كفرياً لكن الاكراه له
 فيه القول مثل ما حصل في قصة عمّاق - [00:23:30](#)

في قصة ياسر المعروفة لها نزلت هذه الآية وقول النبي عليه الصلاة والسلام له ان عادوا فعد وهذا قول لطائفة من اهل العلم ان هذا
 مختص بالقول. وان العمل ليس فيه اكره - [00:23:51](#)

بل اذا وصل الاكراه للعمل فانه لا يجوز ان يوافق اولئك على عمل الكفر ويستدلون ايضاً بحديث الذباب المعروف حديث طارق بن
 شهاب ان الذي تعلمون في كتاب التوحيد احدهم احد الرجلين كان هناك صنم - [00:24:10](#)

لا يجوزه احد حتى يقرر فمره رجلان باهله فقالا قربا فقال احدهما اما انا فقرب احدهما فدخل النار والاخر قال اما انا فما كنت لنقرب
 شيئاً لغير الله جل وعلا فقتلوه فدخل - [00:24:39](#)

الجنة قالوا هذا يدل على ان الاكراه انهم قالوا يعني يعلمون من الحال انهم سيقتلون ان الاكراه لم يعذر به في الفعل والقول الثاني ان
 الاكراه يقع في القول والعمل وهذا هو الصحيح لان - [00:25:01](#)

العمل والقول شيء واحد من جهة تكفير الله جل وعلا قال في الاقوال ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد اسلامهم واذا كان ذلك في
 القول وعذر به بالاتفاق فالعذر بالعمل - [00:25:23](#)

ظاهر وبالنسبة لحديث الذباب وغيره هناك اجوبة عليه مذكورة في موضعها من شرح كتاب التوحيد قال رحمه الله ورفع درجته واما
 غير هذا يعني غير المكره فقد كفر بعد ايمانه - [00:25:48](#)

يعني مطلقاً غير المكره اذا وافق الكفار على الكلام الكفري فقال له ووافق الكفار على العمل الكفري فعمله هذا كافر ولا يعذر في

ذلك الا اذا كان مكرها قال واما غير هذا فقد كفر بعد ايمانه يعني غير المكره كفر. بقوله وعمله - [00:26:07](#)

سواء فعله خوفا او مداراة او مشحة بوطنه او اهله او عشيرته او ماله او فعله على وجه المزح او لغير ذلك من الاغراض يعني ان ما ذكره الامام رحمه الله فيما تقدم - [00:26:32](#)

لما ذكرناه في الدرس الماضي من ان اناسا عرفوا التوحيد ولكنهم يعملون بالشرك مداراة او خوفا على مالهم او خوفا على اهلهم او خوفا على نقصهم خوف متوهم ولم يترك الشرك - [00:26:51](#)

بالله جل وعلا هذا لا يعذرون فيه الا في حال الاكراه او اذا كان مستضعفا فان له ان يبقى بين ظهرائي المشركين لكن لا يقول كلمة الكفر ولا يعمل عملا كفريا - [00:27:11](#)

فيرخص له بعدم الهجرة لاجل انه من المستضعفين. كما قال جل وعلا بعد اية الهجرة ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم. قال بعدها الا المستضعفين من الرجال والنساء الاية لا يستطيعون - [00:27:29](#)

حيلة ولا يهتدون سبيلا المقصود من هذا ان كلام الشيخ ظاهر وهذا مسألة عظيمة جدا وهي ان التكلم بالكفر خشية نقص المال او خشية ذهاب المال جمال الكفر خشية شيء - [00:27:48](#)

هذا لا يعذر به صاحبه بل لابد ان يجدد دينه واسلامه ولو اذا كان فعله عن قصد ثم انام فالواجب على كل موحد ان يتبرأ من الشرك واهله ان يبغض الشرك - [00:28:17](#)

وان يعادي الشرك وان يبغض اهل الشرك وان يعادي اهل الشرك وهذه حقيقة الايمان وهذا معنى كلمة التوحيد كما قال جل وعلا واذ قال ابراهيم لابيه وقومه الا الذي فطرنا - [00:28:40](#)

فانه سيهدين وجعلها كلمة باقية في عقبه لعلهم يرجعون وفي اية سورة الممتحنة قال جل وعلا انا براءء مخبرا عن قول ابراهيم انا براءء منكم ومما تعبدون من دون الله. ولهذا قال ائمتنا البراءة من الشرك واهله - [00:29:02](#)

وهذه سنة ابراهيم قد كانت لكم أسوة حسنة في ابراهيم والذين معه يعني من المرسلين اذ قالوا لقومهم انا براءء منكم ومما تعبدون من دون الله. فهذه الكلمة اجمع عليها الانبياء - [00:29:26](#)

ومما تعبدون نتبرأ من العبادة من عبادة غير الله ومن الشرك ومن اهل الشرك ببغضهم و بمعاداتهم يعني المعادة القلبية. اما الظاهر فله مختلفة قال الامام رحمه الله بعد ذلك فالاية تدل على هذا يعني هذا الذي ذكره من جهتين - [00:29:44](#)

الاولى قوله الا من اكراه. فلم يستثني الله تعالى الا المكره. وهذا ظاهر لان مقام الاستثناء مقامه حصر واذ لم يذكر في هذا المقام غير المكره دل على انه لا يعذر الا المكره - [00:30:13](#)

وايضا الاستثناء معيار العموم فقوله من كفر بالله من بعد ايمانه هذا عام واستثني منه يعني خرج من العموم المكره الذي حصل منه الكفر ظاهرا لكن لا يحكم بكفره لانه مكره - [00:30:40](#)

قال الاولى قوله الا من مكره فلم يستثني الله تعالى الا المكره ومعلوم ان الانسان لا يكره الا على الكلام يعني القول او الفعل اما عقيدة القلب فلا يكره عليها احد. وهذا حق - [00:31:04](#)

القلب لا يمكن ان يكره احد احدا على تغيير القلب حتى يختار هو لان القلب لا احد يطلع عليه الا الله جل وعلا فعقيدة القلب الموافقة فيها كفر بالاتباع حتى ولو قال اكراه - [00:31:24](#)

فهو كاذب لان العقيدة الباطلة لا يمكن لاحد ان يصل اليها. يكذب في الظاهر يقول اذا قيل لها انت في الباطن في قلبك مقتنع بالشرك تقول هذه مع اعتقاد الباطن فيكذب. ظاهرا. يقول نعم - [00:31:45](#)

هذا نوع من الاجابة في الاكراه لكن لا يقول ذلك عن صدق بان يغير قلبه لانه ان تغير او ترد او شتم اخر ذلك الامام في مسائل التوحيد ثم قال والثانية قوله تعالى ذلك بانهم استحبا الحياة الدنيا على الآخرة - [00:32:09](#)

فصرح ان هذا الكفر والعذاب لم يكن بسبب يعني ان العذاب العظيم الذي جاءهم وهو قوله جل وعلا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم عليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم. ما سبب - [00:32:40](#)

الذي جاءهم وحل عليهم ما سبب العذاب العظيم لم يكن بسبب الاعتقاد او الجهل او البغض للدين او محبة الكفر لان هذه الاشياء لم يعل بها في الآية انما قال الله جل وعلا ذلك بانه مستحب الحياة الدنيا على الآخرة - [00:33:04](#)

وقوله ذلك للمفسرين فيه وجهان في الرجوع رجوع هذه رجوع اسم الاشارة لذلك اشارة لاي شيء قالت طائفة الاشارة هنا ل الكفر كفروا بعد ايمانهم ولم يكونوا مكرهين ما سبب ذلك؟ قال الله ذلك بانهم. والباء هنا - [00:33:29](#)

للسببية ذلك بسبب كونهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة يعني انهم اثروا الدنيا على الآخرة فوافقوا الكفار من دون اكراه. فقالوا قول الكفر او عملوا عمل الشرك والكفر من دون اكراه - [00:34:01](#)

فتكون ذلك الرجوع الى قوله من كفر بالله من بعد ايمانه والثانية او الوجه الثاني انه راجع للعذاب العظيم. قال فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ذلك العذاب سبب انهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة - [00:34:21](#)

وهذان قولان معروفان عند المفسرين الاوجه منهما هو الارجح هو الاول لان ذلك ظمير اشارة فهذا اسم اشارة فيه اللام التي هي للبعد والعذاب العظيم قريب والاصل ان الاشارة الى القريب لفظيا - [00:34:44](#)

يعني اعني بذلك ان من قال ولهم عذاب عظيم ان اسم الاشارة ذلك يقرون بان اللام للبعد ولكن يقولون هو بعد معنوي لان مجيء اللام مع اسم الاشارة قد يكون للبعد اللفظي وقد يكون للبعد المعنوي - [00:35:16](#)

البعد اللفظي معلوم مثل ما قال ابن مالك في الالفية ولدى البعد انطقا بالكاف حرفا دون لام باللام حرفا ايش؟ بالكاف حرفا دون لام او مع فاذا في البعد يشار بالله - [00:35:42](#)

اولئك اولئك اولئك هذا قريب هذا قريب ذلك من بعيد وقد يكون المراد بمجيء اللام البعد المعنوي. وهذا كثير في القرآن كما بقوله تعالى الف لام ميم ذلك الكتاب - [00:36:06](#)

لا ريب وقد يكون بعدا معنويا في التعظيم كقوله ذلك الكتاب لا ريب فيه يعني جعله بعيدا لعلو مرتبته ومنزلته وقد يكون بعدا معنويا في السهول مثل ما يوصف عذاب الكافرين في مواضع. قالوا هنا من قال بان الظمير يرجع الى - [00:36:30](#)

العذاب العظيم ذلك هذا رجوع معنويات مقصود البحث في في الترجيح اه ليس هذا محله لكن اشارة في في معنى قول لفظية لان الاصل ان تكون الاشارة للبعيد لفظا لا تماس هذا هو الاصل. ولهذا قال الشيخ رحمه الله - [00:36:56](#)

هنا والامام محمد بن عبد الوهاب عليه رحمة الله كان من ادق اهل زمانه في التفسير واعلم الزمعه باقوال المفسرين قال رحمه الله فصرح ان هذا الكفر والعذاب فجمع القولين هذا الكفر والعذاب فكأنه قال لا يمنع - [00:37:22](#)

ان يقال يرجع الظمير يرجع اسم الاشارة الى العذاب او يرجع الى الكفر لان العذاب حاصل والكفر حاصل. فارجاع ذلك للجميع هذا متجه. قال فصرح ان هذا والعذاب لم يكن بسبب الاعتقاد او الجهل او البغض للدين او محبة الكفر. هذا ظاهر بين - [00:37:47](#)

وانما سببه ان له في ذلك حظا من حبوب الدنيا فآثره على الدين. وهذا الذي ذكره حاصل وواقع. فان الذين استحبوا الكفر على الايمان وكفروا بعد ايمانهم سبب ذلك محبة الدنيا - [00:38:11](#)

محبة المال محبة الجاه لابد فيه حظ من حظوظ الدنيا والا لو قام الايمان بالآخرة قويا في النفس لما اثر المرء عليه شيئا من الدنيا. ولهذا جاء في الحديث الصحيح ان النبي عليه الصلاة والسلام - [00:38:28](#)

قال يعني ما معنى في اوله؟ انه في غابة عني اوله يعني انه في اخر الزمان يسمي الرجل مؤمنا او انه تعوذوا بالله من الفتن او تكون فتن تكون فتن كقطع الليل المظلم. يصبح الرجل فيها - [00:38:49](#)

مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا وهذا حاصل في ان من كفر بل من فتن عن الدين انما هو بسبب الدنيا بشهواته اما شهوة المال او شهوة الجاه او شهوة المنصب او شهوة النساء او شهوة الامر والنهي او الى اخر ذلك من - [00:39:20](#)

الفانية ما ذكره هنا الامام رحمه الله هذا ينبغي ان يتنبه له كل موحد فيحذر اشد الحذر من الكفر ومن وسائله قال وانما سببه ان له في ذلك حظا من حظوظ الدنيا. فآثره على الدين. وهذا الاستدلال موافق - [00:39:46](#)

للمراد ومقيم للبرهان على اولئك الذين يقولون نحن نعلم التوحيد وانما عملنا الشرك لاجل الحفاظ على اموالنا او على جاهنا او على دنيانا. اسأل الله الكريم بأسمائه الحسنى وبصفاته العلى ان - [00:40:11](#)

يرفع درجة الامام المصلح المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وسائر ائمة الدعوة الذين تركوا الناس بعدهم على امر واضح مبين لا لبس فيه في امر الدين توحيد الاخلاص ونرجو ان يكونوا ممن وعد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:40:31](#)

ظهورهم في تجديد في تجديد امر الدين ونسأل الله سبحانه وتعالى ان ليعلن مقامهم وان يغفر ذنوبهم وان يجعلنا ممن ورث علمهم عمل وعلم وتهواه اقام الحق في نفسه وفي من حوله. ونسأله سبحانه ان يثبت في قلوبنا التوحيد. وان يكشف عنا كل - [00:40:53](#)

وان يثبت هذا العلم وفي نفوسنا وان يحبه اليها وان يبغض اليها الكفر والفسوق والعصيان. اللهم نسألك ان فاغفر لنا ذنوبنا واسرافنا في امرنا وان تجعل التوحيد حجة لنا لا حجة علينا. اللهم نسألك ان - [00:41:20](#)

تهدينا نحن الحاضرين جميعا الى اقوم طريق ونسألك ان تجعلنا ممن يفرح باخلاص الدين لك ويفرح بهذا العلم الذي هو علم التوحيد ويفرح بعلم العقيدة ويؤثره على غيره لان ذلك - [00:41:46](#)

هو الاساس اللهم علمنا علما نافعا واختم لنا بالصالحات واغفر لنا جميعا الحاضر والسامع واحبابنا وانك جواد كريم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد الاسبوع الذي بعده يعني درس السبت والخميس كلها غير موجودة الاسبوع القادم - [00:42:07](#)

والذي بعده نبدأ ان شاء الله بشرح العقيدة الطحاوية. شرح المتن فتخبرون الاخوان الحريصين على بداية درس من اول لان كثيرين يقولون نريد درسا معصلا نبدأ به من اوله فهذه بداية من اول العقيدة الطحاوية - [00:42:33](#)

وهو كتاب كما هو كانوا كما هو معلوم كتاب مهم ما حد الاستضعاف المرخص به البقاء بين ظهران المشركين؟ لا يستطيع الهجرة مستضعف لا يستطيع ان يهاجر الا المستضعفين من الرجال والنساء - [00:42:53](#)

والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون ابينا المقصود من الاكراه ان من اكره على عمل من الاعمال التي نهى الله عنها سواء كان في الشرك او معصيا فيها تفصيل اذا كان يعذر - [00:43:12](#)

في الشرك بالاكراه فعذره فيما هو ادنى من الشرك من المعاصي لا شك انه من باب اولى لكن هناك ذنوب كبائر لا يصح فيها الاكراه وهذي معلومة في تفصيل القاعدة عند الفقهاء - [00:43:37](#)

يرحمك الله وهل من اكره على معصية من المعاصي مثل الزنا فهل يعذر على الاكراه ام ماذا؟ الزنا يختلف فيه العلماء. هل يقع فيه اكراه؟ يعني اكراه من امرأة لرجل في الزنا ام لا يقع - [00:43:58](#)

وسبب الخلاف في ان الرجل لا تنتشر الته الا بشهوة ورغبة اما اذا كان القلب كارها فانه لا يحصل معه انتشار. حتى مع اهل الرجل ومن ابيح له ان يعاشرهم اذا كره كرها شديدا لا يكون في قلبه رغبة - [00:44:19](#)

الجماع حتى دواعي الجماع لهذا قال طائفة من المحققين من اهل العلم يستثنى من القاعدة الزنا لان الزنا لا يكون انتشار الرجل الا عن وجود رغبة في قلبه ولو قليلة والتفات الى هذه المرأة او الى ما تعمل الى اخره. والقول الثاني انه - [00:44:47](#)

الاكراه حتى في الزنا لان بعض الرجال ربما ينتشر دون رغبتى القلب وعلى العموم فهذا راجع الى الحال وكل اعلم بحاله والله حسيب على الخلق كيف التوجيه بين هذه الاية وحديث الذباب - [00:45:09](#)

هذا ذكرنا التوجيه واشرنا اليه في شرحنا لكتاب التوحيد ومعروف ما افضل شرح للعقيدة الطحاوية يمكن اقتناعه؟ ومتابعة الدرس من خلاله؟ انا مم ساشرح المتن ان شاء الله تعالى طريقة - [00:45:42](#)

تجمع ما بين السهولة للمبتدئ وكثرة المادة للمتوسط ولهذا لا اعرف شرحا سيكون على ما اريد ان شاء الله لكن شرح ابنها بالعز هذا شرح معروف وكذلك شرح ابن مانع رحمه الله او تعليقات الشيخ عبد العزيز - [00:46:07](#)

حفظه الله او تعليقات الشيخ ناصر الالباني حفظه الله هذي كلها فيها فائدة ان شاء الله متى يكون الخلاف خلافا سائغا يعذر فيه المخالف وهل يكتفى في تسيير الخلاف ان يقول به امام من الائمة - [00:46:29](#)

هذه مسألة اصولية مشهورة والجواب عليها ان الخلاف في المسائل ينقسم الى قسمين الاول خلاف فيما لم يرد به النقص في مسألة

نازلة اختلف العلماء فيها. فهذا الخلاف فيها سائق - 00:46:47

الا اذا كان هناك اتفاق من اكثر اهل العلم لذلك الذي يرى غير ما عليه الاكثر في المسألة النازلة له ان يعمل بما يراه او يعتقد في ذلك في نفسه. لكن - 00:47:25

لاجل قول اكثر في المسألة الاجتهادية فانه لا يخالف الاكثر الاكثر في المسائل التي لا نص فيها انما هي تنزيل على الوضع فاذا النوع الاول من خلاف المسائل الاجتهادية التي لا هذه - 00:47:43

يعذر بعضهم بعضا لانها اجتهاد في تنزيل المسألة المنازلة على النصوص والثاني النوع الثاني الخلاف في المسائل التي فيها دليل لكن اختلف فيها العلماء نزع كل الى جهة من الدليل - 00:48:10

بعضهم مثلا لم يقل بالدليل قال بغيره قال بقياس قال برأيي فهذا الخلاف في المسائل التي فيها دليل ينقسم الى قسمين الاول خلاف ضعيف والثاني خلاف قوي والخلاف الضعيف هو الذي يكون في مقابلة الدليل - 00:48:38

يعني قال قياسا مع ظهور الدليل. لاحظ كلمة ظهور الدليل يعني دل الدليل على المسألة بظهور. او بما هو اعظم الظهور وهو النص وقال وقال قائل من اهل العلم بخلاف ما دلت عليه الدليل ظاهر هذا لا شك ان - 00:49:03

هذا الخلاف يكون ضعيفا. الثاني ان يكون الخلاف قويا بحيث يكون ان تكون الادلة متعارضة قد يرجح هذا وقد يرجح هذا فانه حينئذ يكون الخلاف قويا و اذا كان الخلاف قويا - 00:49:23

فانه لا انكار في مسائل الخلاف القوي واما اذا كان الخلاف فانه ينكر في مسائل الخلاف الضعيف اطلق بعض اهل العلم قاعدة وهي قولهم لا انكار في مسائل الخلاف وهذا الاطلاق غلط - 00:49:54

لان المسائل الخلافية الصحابة بعضهم انكر على بعض فيها والتابعون انكر بعضهم على بعض فيها المسائل الخلافية على التفصيل الذي ذكرته لك اذا كان الخلاف في مسألة لم يرد فيها الدليل فهذه تسمى المسائل الاجتهادية هذا الخلاف سائر - 00:50:17

القسم الثاني ان يكون الخلاف في مسائل فيها الدليل وهي منقسمة الى خلاف قوي والى خلاف ضعيف مثلا من مسائل الخلاف القوي مسألة ذكاء في الحلبي الادلة فيها مختلفة وفهم الدليل - 00:50:39

ايضا مختلف بين اهل العلم فهذه نقول الخلاف فيها قوي فلا انكار. من زكى فقد تبع بعض اهل العلم ومن لم يزكى فقد تبع بعض اهل العلم فلا حرج في ذلك ولا انكار في هذه المسألة - 00:51:04

كذلك مسألة قراءة الفاتحة في الصلاة للمأموم هل يقرأ المأموم او لا يقرأ خلاف فيها قوي والادلة متنازعة فيها وكلام الائمة فيها في من يقول كذا وفيه من يقول كذا - 00:51:23

والجمهور جمهور الصحابة والتابعين او المحققين كشيخ الاسلام عن احمد وشيخ الاسلام وابن القيم تحملت هذا يجعل المسألة فيها خلاف قوي فلا انكار فيها في ذلك مثلا بعض المسائل في - 00:51:39

التي يختلف فيها اهل العلم في هذا الزمن مثل مثلا مسألة التصوير بالفيديو بعضهم يجعله داخلا في التصوير فيمنعه.

بعضهم لا يجعله داخلا في التصوير فلا فلا يمنعه فهذا يكون مسألة خلاف قوي. بعضهم يجيز وبعضهم لا يجيز - 00:52:03

وكذلك يلحق او من هذه المسألة التي فيها الخلاف القوي بين اهل العلم مسألة التصوير الضوئي لان بعضهم اباحه وبعض اهل العلم منعه وهذا له حجة وهذا له حجة اختلف فيه علماؤنا - 00:52:32

المعاصرون مع ان الصحيح كما هو معلوم انه لا يجوز ذلك لعدم الادلة كما هو مبسوط في موضعه المسائل التي فيها خلاف ضعيف كثيرة. وهذا نقول نقول به لاجل ان ينتبه طالب العلم الى ما ينكر فيه وما لا ينكر فيه - 00:52:51

كمسائل ترى اهل العلم لا ينكرون فيها لاجل الخلاف القومي فيها. وترى احيانا ينكرون لاجل الخلاف ان يكون خلافا ضعيفا مثل مسألة كشف المرأة لوجهها عندنا الخلاف فيها ضعيف وبعض اهل العلم يرى ان الخلاف فيها - 00:53:14

قوي لكن الصحيح انه ضعيف لان الحجة التي ادلى بها من اجاز ذلك ليست بوجيهة الى اخر المسائل التي خلاف الضعيف مثل

المعازف خلاف ابن حزم فيها شأن وظائف كذلك اباحة النبيذ - 00:53:34

ما شابه مما لا يسكر مما لا يسكر اه قليله هذا معلوم الخلاف فيها لكن الخلاف فيها ضعيف. كذلك اكل لحم بناب من السباع خلاف
خالف فيه اهل المدينة مالك ومما آآ غيرهم من الائمة ونقول الخلاف في - [00:53:54](#)
ضعيف في وجود النص الواضح على النبي صلى الله عليه وسلم خلاف ذلك. الى اخر ذلك من المسائل المعروفة ونقل القرطبي
وغيره اي اجماع العلماء على ان من اكره على الكفر فالأفضل والأحسن ان يصبر على الفعل - [00:54:18](#)
ان ان يصبر على القتل فهو اولى من ان يجيبهم. ثم رأيت بعض الشافعية ثم رأيت لبعض الشافعية تفصيلا قد ذكر بعضهم ان ذلك
يختلف باختلاف الأشخاص فمن كان يرجى به النكائد على الكفر فالأولى ان يدرأ عن نفسه القتل بالاجابة - [00:54:38](#)
وان كان ممن ليس كذلك فالأفضل له الصبر فهل يعد هذا التفصيل ناقصا او حارما لناقضا او حارما للاجماع الجواب لا ليس كذلك هو
آآ قولهم الأفضل والأحسن ان يصبر هذه هي القاعدة - [00:54:58](#)
ومعلوم ان كل قاعدة لها سواء والقاعدة امر كلي ومجيب بعض الافراد على خلاف الامر الكلي لا يخرج الامر الكلي عن كونه كليا
مقطوعا به كما قرره الاصوليون العلماء في القواعد - [00:55:20](#)
يقول ما توجيه اهل العلم رحمه الله تعالى للحديث التائب الذي قال فيه اللهم انت عبيدي وانا ربك قد تلفظ بالكفر قال فيه النبي عليه
الصلاة والسلام طه من شدة الفرح - [00:55:44](#)
اسئلة كثيرة متنوعة هذا الاخ جزاه الله خير ينبه يقول امل من منكم التنبيه الى الدورة الاسبوعية التي يقيمها فضيلة الشيخ محمد
بن صالح بن عثيمين في جامع ذي النورين بحي السلام - [00:56:03](#)
والذي يؤمه الشيخ عبدالله حماد الرسي هل صحيح ان حديث الذبابة فيه شيء من الضعف هذا احلناكم على ما قبله هل يجوز سؤال
فقهني الاشتراك في المسابقات متى يبدأ وقت اذكار المساء والصباح ومتى ينتهي - [00:56:28](#)
في اول النهار وفي اقبال الليل يعني في المساء من بعد العصر الى المغرب او بعد المغرب كل هذا وقت المساء الى غياب السفر يطلق
عليه مساء باتفاق اهل اللغة. هل يطلق المساء ما بعد ذلك؟ فيه خلاف - [00:56:54](#)
من بعد الزوال الى غياب السفر يعني لغ دخول وقت العشاء هذا يطلق عليه مسح في اللغة فاذاكار المساء من بعد العصر النية قبل
المغرب يعني قبل الاذان بعد الصلاة كل هذه - [00:57:13](#)
بها سعة اذا كان الرجل جاهلا ببعض ايش؟ باحكام الغسل وكان في هذا الوقت يصلي وهو جنب وبعد ان اعلم احكام الغسل هل يعيد
الصلاة او لا ما هذا شاف اذا كان سنين كثيرة - [00:57:30](#)
ما يعيد لكن اذا كانت صلاة او صلاتين معلومة فيعيد لانه ما اتى بشرط لكن كيف يعني احكام الغسل؟ الغسل تعميم البدن بالماء كأنه
يكون مدخل للوسوسة يعني الغسل يعرفه - [00:57:52](#)
كل واحد ان التعميم البدن بالماء اذا وصل الماء الى جميع اجزاء الجسم حصل الغسل الشرعي من الجنابة هل نصلح بكفر من رأيناه
يسب الرسول صلى الله عليه وسلم لابد تعرض كلامه - [00:58:06](#)
على اهل العلم وهم يفتون مسائل الكفر ليست لاحد الناس او لاحاد طلاب العلم طاح هل ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم
التورط في التشهد الاول هل هناك فرق بين البراءة من الشرك وبين الخروج من الشرك - [00:58:25](#)
او التورك النبي عليه الصلاة والسلام كان يفتش قدمه اليسرى يجلس عليها هذه هي السنة التشهد الاول لا اعلم فيه ما يكون فيه
تورك سنة انما ربما السائل تعاني اليوم انا معي - [00:59:06](#)
عذر في رجلي يمنعني من من ذلك نقول ما الفرق ايش في السؤال ما الفرق بين البراءة من الشرك وبين الخلاص من الشرك؟ الخلاص
من الشرك هذه كلمة يعني تتركونها هذه ما ليس لها - [00:59:34](#)
اصل في كلام اهل العلم المتقدمين انما هي جاءت متأخرة ما ادري في كيف جاءت في كتاب ثلاثة اصول ونبهنا عليها في شرحنا على
ثلاثة الاصول بان تعريف الاسلام اللي ذكره الشيخ في اول ثلاثة الاصول والاسلام هو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة
والبراءة - [00:59:51](#)

من الشرك واهله هذا تعريف الاسلام المعروف عند ائمة التوحيد. اما تعديل ذلك والخلوص من الشرك واهله او الخلاص من الشرك هذا ليس صحيحا لان البراءة غير الخلوص براءة فيها بغض ومعاداة - [01:00:12](#)

والخلوص فيها انتقال فيها خلاص من الشيء. البراءة لفظ شرعي جاء في النصوص في القرآن وفي السنة فلا بد من اعتماده. وتعريف الان مأخوذ من القرآن لان قصة ابراهيم عليه السلام فيها تعريف الاسلام - [01:00:30](#)

نكتفي بهذا القدر - [01:00:52](#)